منظمة العمل الدولية

◄ التقرير السابع باء (2)

◄ سحب اتفاقية عمل دولية واحدة

مؤتمر العمل الدولي
الدورة 109، 2021

التقرير السابع باء (٢)

◄ سحب اتفاقية عمل دولية واحدة

البند السابع من جدول الأعمال

مكتب العمل الدولي، جنيف

ISBN 978-92-2-031770-9 (print)
ISBN 978-92-2-031771-6 (Web pdf)
ISSN 0252-7022

الطبعة الأولى، ٢٠٢١

لا تنطوي التسميات المستخدمة في منشورات مكتب العمل الدولي، التي تتفق مع تلك التي تستخدمها الأمم المتحدة، ولا العرض الوارد فيها للمادة التي تتضمنها، على التعبير عن أي رأي من جانب مكتب العمل الدولي بشأن المركز القانوني لأي بلد أو منطقة أو إقليم، أو لسلطات أي منها، أو بشأن تعيين حدودها.

والإشارة إلى أسماء الشركات والمنتجات والعمليات التجارية لا تعني مصادقة مكتب العمل الدولي عليها، كما أن إغفال ذكر شركات ومنتجات أو عمليات تجارية ليس علامة على عدم إقرارها.

ترد المعلومات بشأن منشورات مكتب العمل الدولي والمنتجات الرقمية على الموقع التالي: www.ilo.org/publns.

تصميم وحدة معالجة النصوص العربية TTA: المرجع Confrep-ILC109(2021)-VII-B(2)-[JUR-201214-001]-Ar.docx
طبع في مكتب العمل الدولي، جنيف، سويسرا

المحتويات

الصفحة

المقدمة ٥
ملخص الردود المتلقاة والتعليقات ٦
استنتاج مقترح ٧

المقدمة

قرّر مجلس إدارة مكتب العمل الدولي، في دورته ٣٣٧ (تشرين الأول/ أكتوبر - تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠١٩) أن يدرج في جدول أعمال دورة مؤتمر العمل الدولي العاشرة بعد المائة (٢٠٢١) مسألة سحب اتفاقية واحدة، هي: اتفاقية مكاتب التوظيف بمقابل، ١٩٣٣ (رقم ٣٤).[١]

واستند قرار مجلس الإدارة إلى توصيات الفريق العامل الثلاثي المعني بآلية استعراض المعايير، التي صيغت في اجتماعه الخامس المنعقد من ٢٣ إلى ٢٧ أيلول/ سبتمبر ٢٠١٩. وستكون هذه المرة الثانية التي يُدعى فيها المؤتمر إلى اتخاذ قرار بشأن إمكانية سحب اتفاقية عمل دولية لم تعد سارية بما أنّ عدد التصديقات الفعلية عليها انخفض إلى تصديق واحد.

وبسبب جائحة كوفيد-١٩، قرر مجلس الإدارة تأجيل الدورة ١٠٩ للمؤتمر من حزيران/ يونيه ٢٠٢٠ إلى حزيران/ يونيه ٢٠٢١. وفي ضوء هذا التأجيل، وافق مجلس الإدارة على بعض التعديلات على جدول أعمال تلك الدورة. وفي هذا الصدد، قرر أن ينظر المؤتمر في سحب الاتفاقية رقم ٣٤ في إطار البند السابع من جدول أعمال الدورة ١٠٩ (٢٠٢١)، بالإضافة إلى إلغاء ثماني اتفاقيات عمل دولية وسحب تسع اتفاقيات عمل دولية أخرى و١١ توصية عمل دولية، سبق وتم إدراج النظر فيها في جدول أعمال الدورة ١٠٩.[٢]

وإذا قرر المؤتمر سحب الاتفاقية رقم ٣٤، فسيتم حذفها من مجموعة معايير منظمة العمل الدولية ولن يتم نسخها بعد ذلك في الخلاصة الرسمية لاتفاقيات وتوصيات منظمة العمل الدولية. وكل ما سيبقى منها هو عنوانها بالكامل ورقمها مع إشارة إلى دورة وتاريخ المؤتمر الذي اتخذ فيه قرار سحبها.

وتمشياً مع المادة ٤٥ مكرر(٢) من النظام الأساسي لمؤتمر العمل الدولي، عندما يُدرج بند بشأن سحب اتفاقية بعينها في جدول أعمال المؤتمر، يتعين على المكتب أن يرسل إلى حكومات جميع الدول الأعضاء في فترة لا تقل عن ١٨ شهراً من موعد افتتاح دورة المؤتمر التي سيناقش فيها البند، تقريراً موجزاً واستبياناً طالباً منها أن تبين خلال فترة ١٢ شهراً موقفها من موضوع السحب المذكور. وعليه، أُرسِل التقرير السابع باء(١) إلى الدول الأعضاء التي دُعيت إلى إرسال ردودها إلى المكتب بحلول ٣٠ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٠. وذكّر التقرير بالإجراء وبالقرارات ذات الصلة التي اتخذها المؤتمر ومجلس الإدارة ولخّص الأسباب التي عرضها مجلس الإدارة عندما اقترح سحب الاتفاقية رقم ٣٤.[٣]

وأثناء إعداد هذا التقرير (التقرير السابع باء(٢))، كان المكتب قد تلقى رداً من حكومات الدول الأعضاء التالية البالغة ٤١ دولة عضواً: الجزائر، النمسا، أذربيجان، البحرين، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كمبوديا، كندا، كوستاريكا، كرواتيا، مصر، إثيوبيا، فنلندا، ألمانيا، غواتيمالا، آيسلندا، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، موريشيوس، المكسيك، المغرب، ميانمار، نيوزيلندا، عُمان، باكستان، بولندا، البرتغال، اسبانيا، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوروغواي، أوزبكستان.

وفي الاستبيان، استرعى المكتب انتباه الحكومات إلى الاشتراط الوارد في المادة ٤٥ مكرر(٢) من النظام الأساسي للمؤتمر، والذي ينص على أنه ينبغي للدول الأعضاء أن تستشير المنظمات الأكثر تمثيلاً لأصحاب العمل وللعمال قبل وضع الصيغة النهائية لردودها.

وأكدت حكومات ٣١ دولة عضواً أنّ منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال قد استشيرت أو أنها شاركت في صياغة الردود: النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كندا، كوستاريكا، كرواتيا، إثيوبيا، فنلندا، ألمانيا، غواتيمالا، آيسلندا، اليابان، لاتفيا، موريشيوس، المكسيك، المغرب، ميانمار، نيوزيلندا، عُمان، باكستان، بولندا، البرتغال، اسبانيا، سورينام، السويد، سويسرا، تايلند، ترينيداد وتوباغو، تركيا، أوروغواي، أوزبكستان. بالإضافة إلى ذلك، أشارت حكومات الدول الأعضاء الثلاث التالية إلى أنّها سعت جاهدة إلى استشارة أو إشراك منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال، ولكن وقت إرسال ردودها لم تكن قد تسلمت بعد أي مدخلات من جميع الشركاء الاجتماعيين: بلغاريا، غواتيمالا، أوروغواي.

وفي حالة دولة عضو واحدة، موريشيوس، تسلّم المكتب مباشرة تعليقات اتحاد العمال.

---

[١] مكتب العمل الدولي، *جدول أعمال دورات مؤتمر العمل الدولية المقبلة*، الوثيقة GB.337/INS/2(Add.1)، ٢٠١٩، الفقرة ٩(ب).

[٢] مكتب العمل الدولي، محاضر جلسات فريق الفحص، التي عُقدت تحضيراً للقرارات التي اتخذها مجلس الإدارة بالمراسلة بين آذار/ مارس وتشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٢٠، Minutes (Rev.5)، ٢٠٢٠، الفقرة ٤٠٨.

[٣] مكتب العمل الدولي، *سحب اتفاقية عمل دولية واحدة*، التقرير السابع باء(١)، ILC.109/VII/B(1)، ٢٠٢١.

◄ ملخص الردود المتلقاة والتعليقات

يعرض هذا القسم السؤالين الواردين في الاستبيان مع عدد الردود الإيجابية أو السلبية أو ردود أخرى، مرفقة بقائمة الحكومات التي أرسلت هذه الردود. كما يعرض ملخصاً عن الشروحات المرفقة بردود الحكومات وملاحظات منظمات أصحاب العمل ومنظمات العمال، إلى جانب تعليق مقتضب للمكتب.

والسؤالان هما:

هل تعتبرون أنه ينبغي سحب الاتفاقية رقم ٣٤؟

إذا كانت الإجابة "لا" على السؤال أعلاه، يرجى ذكر الأسباب التي تجعلكم تعتبرون أنّ الاتفاقية رقم ٣٤ لم تفقد غايتها أو أنها لا تزال تقدم إسهاماً مجدياً في تحقيق أهداف المنظمة.

مجموع عدد الردود: ٤١

الردود الإيجابية: ٤٠. الجزائر، النمسا، أذربيجان، البحرين، بلجيكا، بلغاريا، كمبوديا، كندا، كوستاريكا، كرواتيا، مصر، إثيوبيا، فنلندا، ألمانيا، غواتيمالا، آيسلندا، إيطاليا، اليابان، لاتفيا، موريشيوس، المكسيك، المغرب، ميانمار، نيوزيلندا، عُمان، باكستان، بولندا، البرتغال، اسبانيا، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، أوروغواي، أوزبكستان.

الردود السلبية: لا يوجد.

ردود أخرى: ١. البوسنة والهرسك.

التعليقات

البوسنة والهرسك. تشير الحكومة إلى أنها تتخذ موقفاً حيادياً بشأن سحب الاتفاقية بما أنها ليست طرفاً في الاتفاقية. وتذكّر الحكومة بأنها طرف في اتفاقية وكالات الاستخدام الخاصة، ١٩٩٧ (رقم ١٨١).

موريشيوس. لا يؤيد اتحاد عمال القطاعين العام والخاص سحب الاتفاقية. وفي غياب إطار تنظيمي، سيكون لوكالات الاستخدام تأثير أكبر في سوق العمل ويمكنها أن تزيد رسومها، لاسيما فيما نشهده اليوم من زيادة خطيرة في عدد اللاجئين بسبب المناخ والعمالة الهشة في مختلف أرجاء العالم. وينبغي ترويج الاتفاقية رقم ٣٤ من أجل مواجهة التحديات الراهنة.

البرتغال. في حين لا يعارض اتحاد العمال العام عملية السحب، إلا أنه يرى أنّ على منظمة العمل الدولية أن تقدم المساعدة إلى شيلي - البلد الوحيد الذي لا يزال ملزماً بالاتفاقية- بغية التصدي لآثار سحب الاتفاقية والتشجيع على التصديق على الاتفاقية رقم ١٨١.

تعليق المكتب

باستثناء حكومة واحدة لم تتخذ أي موقف، أعرب جميع المجيبين بالإجماع عن دعمهم لسحب الاتفاقية رقم ٣٤. وينبغي التذكير بأنّ مجلس الإدارة قرر ركن الاتفاقية رقم ٣٤ بأثر فوري في عام ١٩٩٦، معتبراً أنّها لم تعد تلبي الاحتياجات الآنية وأصبحت بالية. وبحلول عام ٢٠٠٧، نقضت عشر دول أعضاء الاتفاقية رقم ٣٤ وهي لا تتمتع حالياً إلا بتصديق واحد.

◄ استنتاج مقترح

عملاً بالمادة ٤٥ مكرر (٣) من النظام الأساسي للمؤتمر، يقدَم هذا التقرير إلى المؤتمر لينظر فيه. والمؤتمر مدعو أيضاً إلى النظر في المقترح التالي واعتماده:

إنّ المؤتمر العام لمنظمة العمل الدولية،

وقد دعاه مجلس إدارة مكتب العمل الدولي إلى الانعقاد في جنيف، حيث عقد دورته ١٠٩ من ٧ إلى ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٢١،

وبعد الاطلاع على اقتراح سحب اتفاقية عمل دولية واحدة،

يقرر في هذا اليوم ... من حزيران/ يونيه من عام ألفين وواحد وعشرين سحب اتفاقية مكاتب التوظيف بمقابل، ١٩٣٣ (رقم ٣٤).

يخطر المدير العام لمكتب العمل الدولي جميع الدول الأعضاء في منظمة العمل الدولية والأمين العام للأمم المتحدة بهذا القرار القاضي بسحب الصك.

النصان الإنكليزي والفرنسي لهذا القرار متساويان في الحجية.